

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السيدين المستشار كامل مرقص عبد الملك ،
والمستشار عبدالقادر يوسف شهاب الدين - وكيل لإدارة قضايا الحكومة

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار

مدرب رئاسة الجمهورية في ٦ شوال سنة ١٣٩٤ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٨٣ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين مستشارا بمجلس الدولة المستشار المساعد فئة (أ)
السيد / طارق عبد الفتاح سليم البشرى .

مادة ٢ - يعين مستشارا مساعدا فئة (ب) بمجلس الدولة المستشار
المساعد فئة (ب) السيد / محمد معروف محمد .

مادة ٣ - يعين مستشارا مساعدا فئة (ب) بمجلس الدولة كل من النائبين
فئة (أ) :

السيد / محمد توفيق محمد المريوى .

السيد / محمد يحيى حسن صبرى .

مادة ٤ - يعين نائبا فئة (أ) بمجلس الدولة كل من النواب فئة (ب) :

السيد / محمد منير السيد جويقل .

السيد / محمد على حسن نجيلة .

السيد / عبد القادر هاشم على شحاتة النشار ،

مادة ٥ - يعين نائبا فئة (ب) بمجلس الدولة :

السيد / محمد الأنور أحمد عبد الرحيم ، على أن تكون ترقيته اعتبارا

من ١٢ أغسطس ١٩٧٤ وأقدميته بعد السيد / محمد عبد البديع عمران

وقبل السيد / عبد البارى محمد شكرى .

السيد / أحمد عبد الفتاح حسن ، وكيل النائب العام الفئحة الممتازة (ب) .

السيد / الصغير محمد محمود بدران ، المندوب بمجلس الدولة .

مادة ٦ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار

مدرب رئاسة الجمهورية في ٦ شوال سنة ١٣٩٤ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

حسن محمود صالح الابيارى .

عبد الله بدير عبد الباقى .

محمد صلاح الدين مصطفى عطيه .

عبد الله محمد عبد الله مصطفى شريف .

عبد الرحمن محمد عبد الرحمن حنى .

مصطفى عطا محمد الشناوى .

عدلى أمير عيسى خالد .

نبيل عبد الفتاح خالد غلام .

السيد الشبراوى السيد ابراهيم .

سمير عبد التواب ابراهيم خليل .

سيد مهدي عبد الله .

عصام الدين قرنى مرسي أحمد .

أحمد أبو المكارم محمد .

السيد محمد عبد العال محمد سيد أحمد .

شحاته عبد العليم السيد .

محمد محمود على البططى .

عبد المنعم محمد الشهاوى ابراهيم .

السيد على حسين السيد على .

محمد أحمد فهمى (على سهيل التذكار) .

محيى الدين عبد الغفور محرم .

مرسى سيد مرسى مقابل .

حسين أحمد حسين خليل .

مادة ٧ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار

مدرب رئاسة الجمهورية في ٦ شوال سنة ١٣٩٤ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٨٢ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٧٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛